

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من صفر 1444 (20 سبتمبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 30 من صفر 1444 (27 سبتمبر 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 6 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 15 أغسطس 2022 ينص على تولي شركة «Valoris Fund Equity» المراقبة الحصرية لشركة SARLAU «LAB Services Maroc» عبر اقتناه نسبة 88% من رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به:

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Valoris Fund Equity» المراقبة الحصرية لشركة SARLAU «LAB Services Maroc» عبر اقتناه نسبة 88% من رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

قرار مجلس المنافسة عدد 106/ق/2022 صادر في 6 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022) المتعلّق بتولي شركة «Valoris Equity Fund» المراقبة الحصرية لشركة SARLAU «LAB Services Maroc» عبر اقتناه نسبة 88% من رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلّق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلّق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 6 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 117/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 27 من محرم 1444 (25 أغسطس 2022)، والمتعلّق بتولي شركة LAB Services «Valoris Fund Equity» المراقبة الحصرية لشركة SARLAU «Maroc» عبر اقتناه نسبة 88% من رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 0125/2022 بتاريخ 4 صفر 1444 (فاتح سبتمبر 2022) والقاضي بتعيين السيدة سناء مجحوبى مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلّق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبملفوظ الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من صفر 1444 (17 سبتمبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لتقنيات القياس، لسبعين:

- أولهما : أن كلا من الطرف المقتني والمجموعة التي ينتمي إليها لا ينשطان على مستوى سوق تقنيات القياس وبالتالي لا يوجد أي تقاطع بين أنشطة الأطراف المعنية :

- ثانياً : أن حصة السوق للطرف المستهدف لا تتعدي 1% وتتميز بوجود العديد من المنافسين النشطين داخلها :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي على المنافسة في سوق تقنيات القياس أو في جزء مهم منها :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 117/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 27 من محرم 1444 (25 أغسطس 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Valoris Fund Equity» المراقبة الحصرية لشركة «LAB Services Maroc SARLAU» عبر اقتناء نسبة 88% من رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لاحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 6 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحرو رئيساً للجنة، والمديدة جهان بن يوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بن يوسف

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** Valoris Equity Fund» وهي عبارة عن صندوق استثمار مشترك عام ينظمها قانون هيئات التوظيف الجماعي للأعمال، مسجل في السجل التجاري تحت عدد 552543، ومعتمد من قبل الهيئة المغربية لسوق الرساميل منذ 24 يونيو 2022، وتديره شركة valoris capital، التي هي عبارة عن شركة مساهمة، تنشط في مجال إدارة صناديق الاستثمار المعتمدة من قبل الهيئة المغربية لسوق الرساميل، ومسجلة بالسجل التجاري للدار البيضاء تحت عدد 224155، كما أنها تابعة لمجموعة valoris group وهي شركة مساهمة مسجلة بالسجل التجاري للدار البيضاء تحت عدد 224155، تنشط في السوق المالية المغربية :

- **الجهة المستهدفة :** LAB Services Maroc SARLAU»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة ذات الشرك الوحيد، مسجلة بالسجل التجاري للدار البيضاء تحت عدد 336725 وتنشط في مجال سوق تقنيات القياس بالمغرب (la métrologie) :

وحيث إن الثابت من ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيشكل فرصه استثمارية مهمة تدرج في إطار الاستراتيجية الاستثمارية للطرف المقتني تمكنه من تنوع محفظة مساهماته، وتحقيق عوائد استثمارية على المدى المتوسط والبعيد :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق تقنيات القياس (la métrologie) دون الحاجة إلى تقسيم أدق بحسب طبيعة المنتجات والخدمات المقدمة (استيراد وتسويقي، وإصلاح) :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرًا لطبيعة العرض والطلب في السوق المعنية وكذلك لكون السوق المعنية منظمة في جزء منها، ذلك أن الممارسة داخلها تخضع لترخيص مسبق مسلم من طرف وزارة الصناعة والتجارة، كما أنها مؤطرة وفق معايير محددة من لدن هيئات الإدارية المختصة، فإن تحديد السوق المعنية يكون ذا بعد وطني :